قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٨٥ لسنة ١٩٨٥

بشأن الموافقة على البروتوكول رقم ٨ الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١٠/٢٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية الملحق بإتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى الموقع بتاريخ ١٩٦٧/٩/١٤ والمعدل للبروتوكول رقم ٧ الموقع بتاريخ ١٩٨٣/١٢/٢٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

القرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على البروتوكول رقم ٨ الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١٠/٢٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية الملحق بإتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى الموقع بتاريخ ١٩٦٧/٩/١٤ والمعدل للبروتوكول رقم ٧ الموقع بتاريخ ١٩٨٣/١٢/٢٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٥ (٥ مارس سنة ١٩٨٥)

حسنى مبارك

البروتوكول رقم (٨)

الملحق باتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى المبرم بين جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية فى ١٩٦٧/٩/١٤ والمعدل للبروتوكول رقم (٧) المبرم فى ١٩٨٣/١٢/٢٥

فى ضوء توجيهات لقاء القمة بين الرئيس محمد حسنى مبارك وجلالة الملك حسين بعمان واستنادا لأحكام المادة (١٤) من إتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى المشار إليه .

وتنفيذا لأحكام وقرارات مجلس الوحدة الاقتصادية .

ورغبة من البلدين فى تطوير وتنمية العلاقات الاقتصادية والتجارية بينهما .

اجتمعت اللجنة المشتركة المنصوص عليها فى المادة (١٤) من الاتفاق المشار اليه خلال الفترة ٢٢ — ٢٥ أكتوبر (تشرين أول) ١٩٨٤ بالقاهرة لدراسة تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية بين البلدين الشقيقين .

واقتناعا منها بضرورة تدعيم هذه العلاقات على أساس المنفعة المتبادلة .

تم الاتفاق على ما يلى :

(المادة الأولى)

يبذل الطرفان جهدهما لتحقيق حجم للتبادل التجارى بين البلدين خلال عام ١٩٨٥ بحيث لايقل عن (١٥٠) مائة وخمسون مليون دولار أمريكى (٧٥ مليون دولار أمريكى) من كل طرف .

(المادة الثانية)

التأكيد على ماورد بالمادة الأولى من البروتوكول رقم (٧) الملحق باتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى المبرم بين البلدين والموقع بعمان فى ١٩٨٣/١٢/٢٥ بالاستمرار فى إعفاء المنتجات الوطنية المتبادلة بين البلدين من الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب

الأخرى المفروضة على الصادرات والواردات شريطة أن تكون مصحوبة بشهادات منشأ صادرة عن غرفة صناعة عمان و / أو الغرف التجارية بالمملكة الأردنية الهاشمية مصدقا عليها من الجهات المختصة وعن الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات بجمهورية مصر العربية مصدقا عليها من الجهات المختصة ولاتعتبر المنتجات ذات منشأ وطنى إلا إذا كانت تكلفة الإنتاج المحلية بما فى ذلك المواد الأولية واليد العاملة الداخلة فى الصنع لاتقل عن ٤٠٪ من كلفة الإنتاج ، وتعتبر جزءا من تكلفة الإنتاج المحلية المواد الأولية المستوردة الداخلة فى صناعة محلية إذا كان منشؤها إحدى الدول الأعضاء فى اتفاقية الوحدة الاقتصادية العربية .

(المـادة الثالثة)

تعامل السلعة المتبادلة بين البلدين نفس معاملة الإنتاج الوطنى فيما يتعلق بضرائب الاستهلاك ورسوم الإنتاج والمكوس المطبقة فى البلدين .

(المـادة الرابعة)

لايجوز لأى من الطرفين أن يميز ضد منتجات الطرف الآخر من السلع والخدمات لصالح طرف ثالث باستخدام القيود الإدارية مثل الحصص أو التراخيص أو لجان الترشيد أو غيرها بهدف تسهيل التبادل التجارى .

(المـادة الخامسة)

رغبة من الطرفين فى تحقيق الهدف المنصوص عليه بالمـادة الأولى من هذا البروتوكول فقد اتفق الطرفان على أن يجرى التبادل التجارى بين البلدين من خلال القنوات التالية على سبيل المثال لا الحصر :

١ ـ حرية التبادل التجارى بالعملات الحرة القابلة للتحويل للقطاعين الخاص والعام وفقا للقواعد السارية فى كل من البلدين وبحد ادنى قدره (٥٠) خمسون مليون دولار أمريكى من كل طرف على الاتقل حصة القطاع الخاص منها عن (١٠) عشرة ملايين دولار أمريكى من كل طرف .

هذا ويمكن تبادل تسهيلات مصرفية لتيسير التبادل التجارى بينهما وفقا لما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين .

٢ ـ إبرام الصفقات المتكافئة بين الجهات الاردنية المعنية واحدى شركات القطاع العام التجارية المصرية على أساس الأسعار العالمية التنافسية بالدولار الأمريكى الحر القابل للتحويل وفى حدود حجم إجمالى قدره (٣٠) ثلاثون مليون دولار أمريكى (خمسة عشر مليون دولار أمريكى من كل جانب) وفقا لما يتم الاتفاق عليه بين الطرفين .

٣ ـ يخصص مبلغ (٢,٥) مليونى ونصف مليون دولار أمريكى سنويا لكل من المركز التجارى الاردنى بالقاهرة والمركز التجارى المصرى بعمان لاستيراد سلع ومنتجات من البلد الآخر وفقا لقوائم بالسلع يتم تبادلها بعد الاتفاق عليها فى موعد أقصاه ٣٠ نوفمبر (تشرين ثان) ١٩٨٤ فيما بين الجهات الاردنية المختصة (مؤسسة المراكز التجارية الاردنية) وشركة النصر للتصدير والاستيراد بجمهورية مصر العربية مبينا بها أصناف هذه السلع وقيمتها كما يجوز استبدال أو مناقلة سلعة بسلعة أخرى ضمن المنتجات المدرجة بالقوائم المشار إليها باتفاق الطرفين .

وتعرض سلع المركز التجارى الاردنى بالقاهرة على شركة النصر للتصدير والاستيراد للإفادة بالرأى فى شرائها خلال شهر مقابل نسبة ربح للمركز تعادل ٧ ٪ من قيمة البضاعة المستوردة (سى انداف) وفى حالة إبداء عدم الرغبة فى الشراء خلال المدة المشار إليها يحق للمركز التصرف ببيعها على نفس الأسس لشركات القطاع العام التجارية الأخرى بجمهورية مصر العربية .

كما تعرض سلع المركز التجارى المصرى بعمان على وزارة التموين الاردنية للإفادة بالرأى فى شرائها خلال شهر مقابل نسبة ربح للمركز تعادل ٧ ٪ من قيمة البضاعة المستوردة (سى انداف) وفى حالة إبداء عدم الرغبة فى الشراء يحق للمركز التصرف ببيعها على نفس الأسس للقطاع الخاص الاردنى من خلال مؤسسة المراكز التجارية الاردنية .

وتحدد أسعار السلع المباعة من قبل المركزين التجاريين بكل من عمان والقاهرة وفقا للأنظمة المعمول بها فى كل من البلدين .

ويسمح كل من الطرفين بتحويل قيمة المنتجات المباعة لكل من المركزين التجاريين لدى إيداعها بالبنوك المعنية ، كما يسمح كل طرف بتحويل صافى أرباح المركز التجارى المقام ببلده سنويا بالعملات القابلة للتحويل .

ويخضع كل مركز للضرائب المستحقة فى البلد الذى يعمل فيه مع مراعاة عدم ازدواج الضرائب وتتخذ الإجراءات اللازمة من قبل الطرف المصرى لسرعة تسجيل المركز التجارى الأردنى بالقاهرة فى موعد أقصاه ١٩٨٤/١٢/٣١

(المـادة السادسة)

تشجيع اقامة المعارض الدائمة والمؤقتة والمتخصصة فى كل من البلدين زيادة فى التعريف بمنتجاتهما .

(المـادة السابعة)

تشجيع تبادل الوفود الرسمية وغير الرسمية وفى مقدمتها وفود الغرف التجارية والصناعية .

(المـادة الثامنة)

تبادل المعلومات الخاصة بالتجارة الخارجية لكل من البلدين .

(المـادة التاسعة)

تلبية لرغبة الطرف الأردنى فى تصدير فلوريد الألومنيوم والأسمنت والأسمدة البوتاسية إلى جمهورية مصر العربية أبدى الطرف المصرى استعداده للمساعدة فى تحقيق ذلك من خلال أجهزته المختصة وبالتعاون مع الأجهزة الأردنية المعنية على أن تجرى الاتصالات بينهما لتحقيق ذلك خلال أربعة أشهر من تاريخ توقيع هذا البروتوكول .

(المـادة العاشرة)

يتولى السيد رئيس قطاع التمثيل التجارى بوزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية بجمهورية مصر العربية متابعة حسن تنفيذ هذا البروتوكول بالتعاون مع السيد المستشار الاقتصادى الاردنى بالقاهرة كما يتولى السيد وكيل وزارة الصناعة والتجارة الاردنية ذلك بالتعاون مع السيد الوزير المفوض التجارى المصرى بعمان .

(المـادة الحادية عشرة)

تنفيذا لأحكام المـادة (١٤) من الاتفاقية المعقودة بين البلدين فى ١٤/٩/١٩٦٧ اتفق الطرفان على ضرورة اجتماع اللجنة المشار إليها فى المـادة المذكورة مرة واحدة فى السنة على الاقل فى عمان والقاهرة بالتناوب لمتابعة تنفيذ هذا البروتوكول وتذليل ما قد يعترض تنفيذه من عقبات .

(المـادة الثانية عشرة)

يحل هذا البروتوكول محل البروتوكول رقم (٧) الموقع فى عمان بتاريخ ٢٥/١٢/١٩٨٣ ويعتبر جزءا لا يتجزأ من الاتفاق الموقع بين البلدين بتاريخ ١٤/٩/١٩٦٧

(المـادة الثالثة عشرة)

يبدأ العمل بتنفذ أحكام هذا البروتوكول اعتبارا من تاريخ تبادل وثائق الموافقات اللازمة على أن يعمل كلا الطرفين لاتمام ذلك قبل ١/١/١٩٨٥

ويجدد هذا البروتوكول تلقائيا سنة بعد سنة أخرى مالم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته فى إنهاء العمل به أو تعديله قبل ثلاثة شهور على الأقل من إنقضاء كل سنة .

وإثباتا لمـا تقدم وقع المندوبان المفوضان بمـا لهما من سلطة نيابة عن حكومتيهما .

حرر فى القاهرة يوم الخميس الواقع فى ٣٠ المحرم ١٤٠٥ هجرية الموافق ٢٥ أكتوبر (تشرين الأول) سنة ١٩٨٤ ميلادية .

عن حكومة	عن حكومة
جمهورية مصر العربية	المملكة الاردنية الهاشمية
الدكتور مصطفى كامل السعيد	الدكتور جواد العنانى
وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية	وزير الصناعة والتجارة والسياحة

كتاب سرى

معالى الأستاذ الدكتور مصطفى كامل السعيد

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

رئيس وفد جمهورية مصر العربية

تحية طيبة وبعد :

فايماء إلى المباحثات التى جرت بين وفدى البلدين الشقيقين والتى انتهت اليوم الى إبرام الـ وتوكول التجارى رقم (٨) ورغبة فى تسهيل انسياب السلع الاردنية إلى السوق المصرى وتعريف المستهلك المصرى بها وتذليل ما قد يعترض ذلك من صعوبات فقدتم الاتفاق على ما يلى :

١ ـ إستثناء من قواعد العرض على لجان ترشيد الإستراد وافق الطرف المصرى على أن يمنح الطرف الأردنى ـ مالم يحدث اتفاق مغاير ـ موافقات استيرادية بمبلغ (٢,٥) مليونى ونصف مليون دولار أمريكى سنويا المخصصة لسلع المركز التجارى الأردنى بالقاهرة وعلى أن يمنح الطرف الأردنى رخص استيراد للمركز التجارى المصرى بعمان (شركة النصر للتصدير والاستيراد) بنفس المبلغ المشار اليه أعلاه سنويا .

٢ ـ يسمح الطرف المصرى بإصدار موافقات استيرادية بمبلغ (٧,٥) سبعة ونصف مليون دولار أمريكى سنويا للسلع الأردنية المصدرة إلى شركة النصر للتصدير والاستيراد بجمهورية مصر العربية وبموافقتها مستثناه من العرض على لجـان ترشيد الاستيراد وفقا للقوائم والقواعد التى تضعها وزارة الصناعة والتجارة الأردنية بالاتفاق مع شركة النصر للتصدير والاستيراد بحيث لايقل عدد هذه السلع من ثلاثين سلعة وذلك بهدف توسيع القاعدة العريضة من المنتجين الأردنيين المصدرين إلى جمهورية مصر العربية .

٣ ـ يعتبر هذا الكتاب جزءا لا يتجزأ من البروتوكول رقم (٨) الموقع بين البلدين بتاريخ ١٩٨٤/١٠/٢٥

وأرجو التفضل بإبلاغى موافقتكم على ما تقدم .

وتفضلو بقبول فائق الاحترام ،

القاهرة فى ١٩٨٤/١٠/٢٥

عن حكومة

المملكة الأردنية الهاشمية

الدكتور / جواد العنانى

وزير الصناعة والتجارة والسياحة

كتاب سرى

معالى الأستاذ الدكتور جواد العنانى

وزير الصناعة والتجارة والسياحة

رئيس وفد المملكة الأردنية الهاشمية

تحية طيبة وبعد ،

فيسرنى أن أنهى إلى سيادتكم إننى قد تسلمت كتابكم المؤرخ ١٩٨٤/١٠/٢٥ ونصه كالآتى :

" فايماء إلى المباحثات التى جرت بين وفدى البلدين الشقيقين والتى انتهت اليوم إلى إبرام البروتوكول التجارى رقم (٨) ورغبة فى تسهيل انسياب السلع الأردنية إلى السوق المصرى وتعريف المستهلك المصرى بها وتذليل ماقد يعترض ذلك من صعوبات فقد تم الاتفاق على مايلى :

١ ـ استثناء من قواعد العرض على لجان ترشيد الاستيراد وافق الطرف المصرى على أن يمنح الطرف الأردنى ـ مالم يحدث اتفاق مغاير ـ موافقات استيرادية بمبلغ (٢,٥) مليونى ونصف مليون دولار أمريكى سنويا المخصصة لسلع المركز التجارى الأردنى بالقاهرة وعلى أن يمنح الطرف الأردنى رخص استيراد للمركز التجارى المصرى بعمان (شركة النصر للتصدير والاستيراد) بنفس المبلغ المشار إليه أعلاه سنويا .

٢ ـ يسمح الطرف المصرى بإصدار موافقات استيرادية بمبلغ (٧,٥) سبعة ونصف مليون دولار أمريكى سنويا للسلع الأردنية المصدرة إلى شركة النصر للتصدير والاستيراد بجمهورية مصر العربية وبموافقتها مستثناة من العرض على لجان ترشيد الاستيراد وفقا للقوائم والقواعد التى تضعها وزارة الصناعة والتجارة الأردنية بالاتفاق مع شركة النصر للتصدير والاستيراد بحيث لايقل عدد هذه السلع عن ثلاثين سلعة وذلك بهدف توسيع القاعدة العريضة من المنتجين الأردنيين المصدرين إلى جمهورية مصر العربية .

٣ ـ يعتبر هذا الكتاب جزءا لا يتجزأ من البروتوكول رقم (٨) الموقع بين البلدين بتاريخ ١٩٨٤/١٠/٢٥

وأرجو التفضل بإبلاغى موافقتكم على ماتقدم .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام .

أتشرف بإبلاغ سيادتكم موافقتى على ماجاء بكتابكم هذا .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،

من حكومة جمهورية مصر العربية

القاهرة فى ١٩٨٤/١٠/٢٥

الدكتور / مصطفى كامل السعيد

وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٨٥ لسنة ١٩٨٥ الصادر بتاريخ ١٩٨٥/٣/٥ بشأن الموافقة على البروتوكول رقم (٨) الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١٠/٢٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية الملحق باتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى الموقع بتاريخ ١٩٦٧/٩/١٤ والمعدل للبروتوكول رقم (٧) بتاريخ ١٩٨٣/١٢/٢٥ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٥/٣/١٠ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية عليه بتاريخ ١٩٨٥/٣/١٣ ؛

القـــرار :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية البروتوكول رقم (٨) الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٤/١٠/٢٥ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والمملكة الأردنية الهاشمية الملحق باتفاق تنظيم التبادل التجارى والتعاون الاقتصادى الموقع بتاريخ ١٩٦٧/٩/١٤ والمعدل للبروتوكول رقم (٧) الموقع بتاريخ ١٩٨٣/١٢/٢٥

ويعمل به إعتبارا من ١٩٨٥/٥/١٢

د. احمد عصمت عبد المجيد